المملكة العربية السعودية
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
قسم الدراسات العليا الشرعية
فرع الفقه والأصول
شعبة الفقه

القواعد والضوابط الفقهية
عند شيخ الإسلام ابن تيمية
في فقه الأسرة

رسالة مقدمة لنيل درجة ((الماجستير)) في الفقه

إعداد الطالب

محمد بن عبدالله بن عابد الصواط

إشراف فضيلة الشَّيخ الدكتور

أحمد بن عبدالله بن حميد

١٤١٩ هـ

المجلد الأول

ملخص الرسالة

عنوان الرسالة : « القواعد والضوابط الفقهية عند شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة في فقه الأسرة » .

موضوع الرسالة : جمع القواعد والضوابط الفقهية المتعلّقة بأبواب فقه الأسرة عند شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة من خلال مؤلفاته المطبوعة ، ثمَّ بيان القاعدة أو الضابط من خلال ثلاثة عناصر :

أ ـ معنى القاعدة أو الضابط ، **ب ـ** دليل القاعدة أو الضابط ، **جـ ـ** فروع على القاعدة أو الضابط ، مع ذكر بعض المستثنيات من القاعدة أو الضابط ـ إن وجد ـ .

وقد قمت بترتيب القواعد على حسب أهميتها ، أما الضوابط فقد رتّبتها على الأبواب الفقهية ، منتهجًا ترتيب الحنابلة .

هذا ، وقد جاءت الرسالة مكوّنة من مقدّمة ، وفصل تمهيدي ، وبابين ، وخاتمة .

أما **المقدمة** : فقد اشتملت على بيانٍ بأهمية الموضوع ، وسبب الاختيار ، ومنهج البحث ، وخطّته ، والصعوبات الّتي واجهت الباحث .

وأما **الفصل التمهيدي** : فقد اشتمل على **ثلاثة مباحث** :

أولها : في ترجمة شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة ـ رحمه الله ـ .

وثانيها : في علم القواعد الفقهية ، والفرق بينه وبين ما يشبهه .

وثالثها : في علم القواعد الفقهية عند الحنابلة عمومًا ، وعند ابن تَيْمِيَّة ـ رحمه الله ـ خصوصًا .

وفي **الباب الأول** : القواعد الفقهية المشتركة بين أبواب فقه الأسرة وغيرها من الأبواب .

واشتمل على أربعين قاعدة .

وفي **الباب الثاني** : القواعد والضوابط الفقهية الخاصة بأبواب فقه الأسرة . **وفيه ثلاثة فصول :**

الفصل الأول : القواعد الفقهية المشتركة بين أكثر من باب من أبواب فقه الأسرة . وفيه أربع قواعد .

الفصل الثاني : ضوابط كتاب النكاح . وفيه اثنا عشر ضابطًا .

الفصل الثالث : ضوابط بقيّة أبواب فقه الأسرة . وفيه أربعة عشر ضابطًا ، **موزّعة على المباحث التالية :**

ضوابط كتاب الطلاق ، ضوابط كتاب اللعان ، ضوابط كتاب العِدَد ، ضوابط كتاب الرضاع ، ضوابط كتاب النفقات والحضانة .

ثمَّ **الخاتمة** : وفيها أهم نتائج البحث ، ومنها :

١ ـ أهميّة علم القواعد الفقهية ، ودوره الهام في إثراء الفقه الإسلامي ، وذلك بتخريج المسائل المستجدة ، والنوازل المعاصرة على القواعد الكلية .

٢ ـ أنّ للحنابلة جهودًا لا تنكر في علم القواعد الفقهية .

٣ ـ يعتبر ابن تَيْمِيَّة ـ رحمه الله ـ من المجدّدين بحق في علم القواعد الفقهية .

وقد ذيّلت الخاتمة ببعض التوصيات والمقترحات ، ومنها :

١ ـ الحاجة إلى قيام دراسة متخصصة للقواعد والضوابط الفقهية الّتي نقضها ابن تَيْمِيَّة .

٢ ـ ضرورة قيام مركز متخصص لإحياء علوم ابن تَيْمِيَّة عامة ، والفقهية منها على وجه أخص .

الطالب	المشرف	عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
محمّد بن عبدالله بن عابد الصواط	د . أحمد بن عبدالله بن حميد	د . محمّد بن علي العقلا

مقدمة البحث

الحمد لله ربِّ العالمين ، وأشهد أن لا إله إلاَّ الله الملك الحقّ المبين ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله سيد الأولين والآخرين ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد :

فإنَّ علم قواعد الفقه من أجلِّ علوم الشريعة قدرًا ، وأسماها مكانة وفخرًا ، إذ هو مرتبط أشد الارتباط بفعل المكلّف الّذي بصلاحه صلاح المرء في دنياه وآخرته . لذلك ما فتئ العلماء الأوّلون ينوّهون بقيمة هذا العلم وأهميّته في ضبط الفروع المتناثرة تحت قواعد كلّيّة جامعة .

يقول الإمام القرافي ـ رحمه الله ـ : « ومن ضبط الفقه بقواعده استغنى عن حفظ أكثر الجزئيات ، لاندراجها تحت الكلّيّات » [1] .

ويقول الإمام ابن السبكي ـ رحمه الله ـ : « إنَّ من أهم ما عني به الفقيه ، وجعله المدرس دأبه الّذي يعيده ويبديه ، وشوقه الّذي يلقنه ويلقيه ، القيام بالقواعد ، وتبيين مسالك الأنظار ومدارك المعاقد » [2] .

وانطلاقًا من أهميّة هذا العلم ، فقد وقع الاختيار عليه ليكون مجالاً لبحثي في مرحلة الماجستير ، ولما كان علم القواعد واسعًا والزمن المخصص للبحث ضيّقًا ، وكثير من القواعد ليست مدوّنة في كتاب مستقل ، بل منثورة في بطون كتب الفقه ، فقد أردت أن يكون بحثي منحصرًا في جمع تلك القواعد ودراستها ، إما من كتاب فقهي معيَّن ، أو لإمام معيَّن من خلال كتبه . وبعد نظر طويل وبحث متأن واستخارة لله ، ثُمَّ استشارة

---

(١) الفروق (٣/١) .

(٢) الأشباه والنظائر (٥/١) .

لأهل العلم ، استقر الأمر على أن يكون مجال البحث في القواعد والضوابط الفقهية عند شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة ـ رحمه الله ـ في فقه الأسرة .

أسباب اختيار الموضوع :

من أهم الأسباب الداعية إلى اختيار هذا الموضوع ما يلي :

أولاً : أن الكثير من كتب قواعد الفقه التراثية قد حقّقت وأخرجت إلى الوجود ، لكن مجال استنباط القواعد واستخراجها من خلال المدونات الفقهية ، أو من مؤلفات أعلام الفقه الإسلامي الّذين اشتهروا بالتقعيد والتأصيل لا يزال مجالاً بكرًا لم تمتد إليه أيدي الباحثين إلاّ قليلاً .

ثانيًا : شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة ـ رحمه الله ـ شخصية فقهية متميزة ، وهو صاحب مدرسة فقهية مستقلّة ترنو إليها الأنظار إعجابًا بها ، وله اختيارات فقهية تدل على ما كان يتمتع به ـ رحمه الله ـ من قول سديد وفهم رشيد ، إضافة إلى أنّه من العلماء الّذين كانوا يهتمون بالتقعيد والتأصيل في كلامهم وأثناء عرضهم لمذاهب العلماء أو تحريرهم لمواطن النزاع ، لذلك كان استخراج القواعد والضوابط الفقهية من خلال كتبه أمرًا في غاية الأهمية ، وأحسبه يضيف لبنة جديدة في بناء القواعد الفقهية .

ثالثًا : ومن أسباب اختيار الموضوع ، أن هناك مشروعًا بدأه بعض الباحثين يتضمن جمع القواعد والضوابط الفقهية عند شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ في أبواب معيّنة من الفقه ، فكان هذا البحث امتدادًا لذلك المشروع .

لذلك فإنَّ نطاق البحث محدود بشخصيّة معيّنة في أبواب فقهية معيّنة ، من خلال مؤلفات تلك الشخصية . أما الشخصية : فشيخ الإسلام

ابن تَيْمِيَّة ـ رحمه الله ـ ، وأما الأبواب : فهي أبواب فقه الأسرة ، الّتي يقصد بها الكتب التالية :

كتاب النكاح ، كتاب الطلاق ، كتاب الإيلاء ، كتاب الظهار ، كتاب اللعان ، كتاب العدد ، كتاب الرضاع ، كتاب النفقات والحضانة .

وذلك سيرًا على الترتيب الفقهي للأبواب عند الحنابلة ، وعلى الخصوص كتاب الروض المربع منه .

منهج البحث :

أ ـ المنهج الإجمالي :

أولاً : قمت بقراءة مؤلفات شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ الفقهية ، وكنت في أثناء ذلك أدوِّن كل ما يمر بي مما يُظَن أَنَّه قاعدة أو ضابط في بطاقة خاصة ، تحوي هذه البطاقة جميع الألفاظ الّتي وردت بها القاعدة ، مع الإشارة « بالجزء والصفحة » إلى كل ما يتعلّق بالقاعدة أو الضابط من شرح أو استدلال أو تمثيل في تلك البطاقة ، وبذلك يكون قد تجمَّع ما تفرَّق من كلام شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ على القاعدة أو الضابط في بطاقة واحدة . وقد تجمع لديَّ بعد هذا الجمع ما ينيف على ثلاثمائة مما يُظن أَنَّه قاعدة أو ضابط .

ثانيًا : قمت بتمحيص ما تحصَّل لدي من تلك القواعد والضوابط مع فضيلة المشرف على البحث ـ جزاه الله خيرًا ـ ، فاستبعدت منها ما يُظن أَنَّه قاعدة أو ضابط بينما هو عند التحقيق حكم فقهي لا يندرج تحته فروع ، أو تقسيم فقهي مجرّد لا يمت للقواعد بصلة ، كما استبعدت منها ما كان قاعدة أصولية ، وكذلك استبعدت ما كان ضعيف الصلة بموضوع البحث

من قواعد وضوابط . ثمَّ دمجت القواعد المتشابهة بعضها ببعض ، واستغنيت عن بعض القواعد والضوابط مما رأيت أن غيره يقوم مقامه ، فتحصَّل لي بعد كل ذلك القواعد والضوابط الواردة في هذا البحث .

ثالثًا : قمت بتقسيم البطاقات إلى ثلاثة أقسام :

القسم الأول : البطاقات الخاصة بالقواعد المشتركة بين أبواب فقه الأسرة وغيرها من الأبواب .

القسم الثاني : البطاقات الخاصة بالقواعد المشتركة بين أكثر من باب من أبواب فقه الأسرة .

القسم الثالث : البطاقات الخاصة بضوابط أبواب فقه الأسرة ، فجعلت بطاقات خاصة لضوابط النكاح ، وأخرى للطلاق ، وثالثة للِّعان ، ورابعة للعِدَد ، وخامسة للرضاع ، وسادسة للنفقات والحضانة .

رابعًا : رتَّبت القواعد على حسب أهميّتها ، مبتدءًا بالقواعد الخمس الكبرى ـ ما ذُكر منها في البحث ـ ، وأتبعت كل قاعدة منها ما تعلَّق بها من قواعد ، وقد تحصَّل لي بعد ذلك تمييز القواعد إلى ثمان مجموعات :

المجموعة الأولى : قواعد المقاصد والمصالح الشرعية :

وتضم القواعد من (١) إلى (٤) .

المجموعة الثانية : القواعد المتعلّقة باليقين :

وتضم القواعد من (٥) إلى (١٤) .

المجموعة الثالثة : القواعد المتعلّقة بالتيسير ورفع الحرج :

وتضم القواعد من (١٥) إلى (١٩) .

المجموعة الرابعة : القواعد المتعلّقة بإزالة الضرر ، وإقامة العدل :

وتضم القواعد من (٢٠) إلى (٢٦) .

المجموعة الخامسة : القواعد المتعلّقة بالعرف والعادة :

وتضم القواعد من (٢٧) إلى (٣١) .

المجموعة السادسة : قواعد الصريح والكناية :

وتضم القواعد من (٣٢) إلى (٣٥) .

المجموعة السابعة : القواعد المتعلّقة بإعمال الكلام :

وتضم القاعدتين (٣٦) وَ (٣٧) .

المجموعة الثامنة : قواعد متفرّقة :

وتضم القواعد من (٣٨) إلى (٤٠) .

أما الضوابط فقد رتّبتها على الأبواب الفقهية حسب ترتيب الحنابلة لها ، وانتهجت ـ على الخصوص ـ ترتيب كتاب الروض المربع ، لكونه الأشهر في هذا العصر .

خامسًا : جعلت الكلام على القاعدة أو الضابط يندرج تحت ثلاثة عناصر :

أ ـ معنى القاعدة أو الضابط .

ب ـ دليل القاعدة أو الضابط .

جـ ـ فروع على القاعدة أو الضابط .

مع ذكر بعض مستثنيات القاعدة أو الضابط ـ إن وُجد ـ .

ب ـ المنهج التفصيلي :

أما المنهج التفصيلي لهذا البحث ، فيتبيّن من خلال النقاط التالية :

١ ـ قمت بحصر الألفاظ الّتي ذكرها ابن تَيْمِيَّة للقاعدة أو الضابط ، مع اختيار أحدها مما أراه مناسبًا ، كأن يكون أقرب لصياغة القواعد ، أو أكثر قيودًا من غيره ، مع الإشارة إلى مواطن بقيّة الألفاظ في الحاشية .

وقد أذكر أكثر من لفظ للقاعدة إذا كان معنى القاعدة لا يتأدى بدون ذلك ، أو كانت الألفاظ متقاربة في القوّة ، أو انفراد كل لفظ بميزة ليست في الآخر .

٢ ـ حرصت على إيراد القاعدة كما ذكرها ابن تَيْمِيَّة بلفظها دون تصرّف ، إلاّ إذا رأيت أنّ هناك حاجة لإضافة بعض الألفاظ لتتضح القاعدة ، أو حذف ألفاظ يمكن الاستغناء عنها ، أو تقديم أو تأخير في الألفاظ لتتلاءم مع الصياغة العامة للقواعد .

ففي حالة ذكر القاعدة بلفظها دون تصرّف أو تغيير ـ وهو الأغلب ـ أوثّقها بلفظها في الحاشية بذكر الجزء والصفحة ، أما إن تصرفتُ في لفظ القاعدة تصرّفًا يسيرًا أشرت إلى ذلك في الحاشية بقولي : « بتصرّف » بعد ذكر الجزء والصفحة .

٣ ـ قمت بتوثيق القاعدة أو الضابط من كتب القواعد الفقهية ومدوّنات الفقه وغيرها مما وقع تحت يدي وذلك في الحاشية ، مرتّبًا إياها على حسب تاريخ وفاة مؤلفيها ، مع تقديم كتب الشيخين ـ أعني ابن تَيْمِيَّة وابن القيّم ـ على غيرهما ، لأن البحث معني بجمع آراء الأول أصالة والثاني تبعيّة .

٤ ـ أما معنى القاعدة : فقد ابتدأت بتوضيح بعض الألفاظ الغامضة في نصِّ القاعدة ، ثمَّ أتبعت ذلك بشرح القاعدة مستنيرًا بأقوال شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيّم ، وآراء علماء القواعد وغيرهم ، ـ رحمهم الله أجمعين ـ .

٥ ـ أما بالنسبة للأدلة : فقد قمتُ ـ بحمد الله وفضله ـ للاستدلال لكل قاعدة أو ضابط في البحث من الكتاب أو السنّة أو الإجماع أو العقل المعتضد بالدليل .

وقد حرصت على بيان وجه الدلالة من الآية أو الحديث على القاعدة ما أمكن ذلك ، مستنيرًا بآراء العلماء في ذلك .

٦ ـ أما بالنسبة للفروع المندرجة تحت القاعدة أو الضابط ، فقد انتهجت فيها منهجًا يتمثّل في الآتي :

أ ـ حرصت على ذكر فرع واحد من غير أبواب فقه الأسرة ، وجعلته أولاً ، وذلك في القواعد المشتركة بين أبواب فقه الأسرة وغيرها « الباب الأول » ، حتى يتبيّن بذلك شمول القاعدة لأبواب فقه الأسرة وغيرها من الأبواب .

أما بقيّة الفروع فقد جعلتها من أبواب فقه الأسرة مرتّبًا لها على حسب ترتيب الأبواب الفقهية .

ب ـ أما القواعد المشتركة بين أبواب فقه الأسرة ، فقد رتّبت فروعها على حسب ترتيب الأبواب الفقهية .

جـ ـ وأما الضوابط الخاصة بأبواب فقه الأسرة ، فقد رتّبت فروعها على حسب أهميّة الفرع .

جامعة أم القرى / مكة المكرمة
عمادة شؤون المكتبات
قسم المخطوطات
UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH
٢١٦٥

د ـ قمت بتوثيق هذه الفروع من مؤلفات شيخ الإسلام وابن القيّم ، مع الاستعانة بالمدونات الفقهية المعتمدة ، وكتب القواعد .

٧ ـ حرصت على إيراد بعض الفروع المستثناة من القاعدة أو الضابط ، ولم أبالغ في استقصاء ذلك ، بل أذكر نماذج يتّضح بها المراد .

٨ ـ اكتفيت في المسائل الخلافية بالإشارة إلى مذاهب الفقهاء في الحاشية دون الدخول في تفصيل هذه المذاهب ، لأن ذلك من شأن علم الفقه وليس من شأن علم القواعد الفقهية .

٩ ـ حرصت عند الإشارة إلى مذاهب الفقهاء على ذكر كتبهم في الحاشية مرتّبة على المذاهب : الحنفية ، فالمالكية ، فالشافعية ، فالحنابلة .

١٠ ـ قمت بتوثيق القواعد والضوابط الفقهية الواردة في أثناء هذا البحث ـ أصالة أو عَرَضًا ـ من كتب القواعد الفقهية .

١١ ـ قمت بعزو الآيات إلى سورها ، وذلك بذكر اسم السورة ، ورقم الآية ، ويتكرر ذلك عند تكرر الآية في كل موضع .

١٢ ـ قمت بتخريج الأحاديث والآثار ، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما لم أنسبه لغيرهما ، وإن كان في غيرهما خرّجته من المعتمد من كتب المسانيد والسنن وغيرها ، مع الحرص على تبيين درجة الحديث بذكر حكم نقّاد الحديث عليه .

أما طريقة العزو فقد اقتفيت فيها أثر الأستاذ محمّد فؤاد عبدالباقي ـ رحمه الله ـ من الإشارة إلى رقم الكتاب واسمه ، ثمَّ رقم الباب وعنوانه ، ثمَّ رقم الحديث .

١٣ ـ قمت بالإشارة إلى مصادر اقتباس المعلومة ، حسب الطريقة العلمية المعروفة في الاقتباس ، مع الإشارة في الحاشية إلى مراجع أخرى في الموضوع لمن أراد الاستزادة والتوسّع ، مرتّبًا تلك المراجع على حسب وفاة مؤلفيها .

١٤ ـ حرصت على نقل كل معلومة في هذا البحث من مصادرها الأصلية ، و لم ألجأ إلى المصادر الثانوية أو الأخذ بالواسطة إلاّ عند تعذّر الأخذ من المصدر الأصلي ، مع الإشارة إلى ذلك في الحاشية .

١٥ ـ قمت بشرح المصطلحات لغة واصطلاحًا ، وتوضيح الكلمات الغريبة الّتي تمر أثناء البحث من الكتب المعتمدة في ذلك ، مع الإشارة في الحاشية إلى مراجع أخرى لمن أراد التوسع والاستزادة مرتّبًا تلك المراجع على حسب وفاة مؤلفيها .

١٦ ـ عرّفت بالأماكن والبلدان والدور والمدارس الواردة في البحث على وجه موجز .

١٧ ـ قمت بنسبة الأبيات الشعرية الواردة في البحث إلى أصحابها من المصادر المعتمدة ، ما أمكن ذلك .

١٨ ـ رجعت في البحث إلى بعض الكتب الّتي حقّق بعضها ولا يزال الباقي منها مخطوطًا ـ كقواعد المقّري ، والمجموع المذهب للعلائي ، والأشباه والنظائر لابن الملقن ـ ، فإن كانت الإحالة في الحاشية بذكر رقم الجزء والصفحة ، أو الصفحة فقط ، فذلك دليل على رجوعي إلى المطبوع ، وإن كانت الإحالة بذكر رمز الورقة (ق) ورقمها ، فذلك دليل على رجوعي إلى المخطوط .

١٩ ــ قمت بعمل فهارس فنيّة تخدم البحث وتسهّل الوصول إلى محتوياته ، ، وهي على النحو التالي :

١ ـ فهرس الآيات القرآنية .

٢ ـ فهرس الأحاديث النبوية .

٣ ـ فهرس آثار الصحابة والتابعين .

٤ ـ فهرس الحدود والمصطلحات .

٥ ـ فهرس الأمكنة والدور والمدارس .

٦ ـ فهرس الشعر .

٧ ــ فهرس القواعد والضوابط الفقهية مرتبة على حروف المعجم .

٨ ـ فهرس القواعد والضوابط الفقهية الّتي يُظن سَبْق أو انفراد شيخ الإسلام بها .

٩ ـ فهرس المصادر والمراجع .

١٠ ـ فهرس الموضوعات .

خطة البحث :

جاءت خطة البحث في مقدّمة وفصل تمهيدي وبابين وخاتمة ، وذلك على النحو التالي :

المقدمة :

وفيها بيان أهمية الموضوع ، وسبب الاختيار ، ومنهج البحث ، وخطته ، والصعوبات الّتي اعترضت طريق الباحث .

الفصل التمهيدي : وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : ترجمة شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة .

وفيه سبعة مطالب :

المطلب الأول : ويتحدّث عن نسب ابن تَيْمِيَّة وأسرته ، مع الإشارة إلى موطن ترجمة الشَّيخ في الكتب القديمة والحديثة .

المطلب الثاني : ويتحدّث عن نشأة الشَّيخ وطلبه للعلم ، مع الإشارة إلى بعض شيوخه ، وطرفٍ من مواقفه في الصغر .

المطلب الثالث : ويتحدّث عن مكانته العلمية ، وتنوّع معارفه ، مع ذكر أشهر تلاميذه .

المطلب الرابع : وفيه حديث عن ثناء العلماء عليه ، وأقوالهم فيه .

المطلب الخامس : وهو مخصص للحديث عن صفات الشَّيخ ومناقبه ، وذكر طرفٍ من عبادته ، وزهده ، وتواضعه ، وكرمه ، وشجاعته .

المطلب السادس : وفيه حديث عن المحن والابتلاءات الّتي تعرّض لها

الشَّيخ - رحمه الله - ، بدءًا بمحنته مع النصراني الَّذي سبّ الرسول ﷺ ، ثمَّ محنته بسبب الفتوى الحموية ، ثمَّ محنته بسبب « الواسطية » ، ثمَّ محنته في مصر ، ثمَّ نفيه إلى الإسكندرية ، ثمَّ امتحانه وابتلاؤه بدمشق .

المطلب السابع : وفيه ختام الترجمة ، بالحديث عن وفاة الشَّيخ - رحمه الله - .

المبحث الثاني : علم القواعد الفقهية والفرق بينه وبين ما يشبهه .

وفيه ثمانية مطالب :

المطلب الأول : تعريف القاعدة الفقهية :

وعرضت في هذا المطلب آراء العلماء في تعريف القاعدة ، واستخلصت من ذلك ما تبيّن لي صوابه من تعريفٍ للقاعدة الفقهية .

المطلب الثاني : الفرق بين القاعدة الفقهية والضابط الفقهي :

وفيه جرى تعريف الضابط ، مع بيان آراء العلماء في ذلك واختيار الراجح منها ، ثمَّ ذكر أوجه الاتفاق والاختلاف بين القاعدة الفقهية والضابط الفقهي .

المطلب الثالث : الفرق بين القاعدة الفقهية والقاعدة الأصولية :

حيث تمّ تجلية الفرق بين المصطلحين من أوجه عدّة .

المطلب الرابع : الفرق بين القاعدة الفقهية والنظرية الفقهية :

حيث تمّ بيان الفرق بين المصطلحين مع استعراض آراء العلماء في ذلك ، وبيان أصل اشتقاق النظرية الفقهية .

المطلب الخامس : أقسام القاعدة الفقهية :

وفيه تمّ تقسيم القاعدة الفقهية إلى أقسام متنوعة باعتبارات عدّة .

المطلب السادس : استمداد القاعدة الفقهية :

وفيه جرى الحديث عن مصادر استمداد القاعدة ، مع ذكر الأمثلة على ذلك ، مما هو مبسوط في موضعه .

المطلب السابع : حجية القاعدة الفقهية :

وفيه استعراض لآراء العلماء في حجية القاعدة ، مع بيان القول الراجح بدليله .

المطلب الثامن : فائدة القواعد الفقهية وأهميتها :

وهو ختام مطالب هذا الفصل ، حيث تمّ بيان طرفٍ من فوائد القواعد وأهميتها ، مع تعضيد ذلك بأقوال جهابذة العلماء في هذا الفن .

المبحث الثالث : القواعد الفقهية عند الحنابلة عمومًا ، وعند ابن تَيْمِيَّة خصوصًا :

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : جهود الحنابلة في علم القواعد الفقهية :

وفيه جرى الحديث عن جهود الحنابلة في هذا العلم ، مع عرض لبعض القواعد الفقهية الواردة عن الإمام أحمد بن حنبل ــ رحمه الله ــ ، ثمَّ بُيِّن مدى تأثر مدونات المذهب بالقواعد الفقهية ، مع استعراض لبعض القواعد الواردة في بعض تلك المدونات ، ثمَّ عرض مقتضب لأهم كتب القواعد الفقهية عند الحنابلة .

المطلب الثاني : جهود ابن تَيْمِيَّة في علم القواعد الفقهية :

وفيه تمّ التوضيح بالأمثلة والشواهد مدى تأثير شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ في هذا العلم .

المطلب الثالث : سمات القاعدة الفقهية عند ابن تَيْمِيَّة :

وتضمن هذا المطلب الحديث عن بعض الخصائص والسمات للقاعدة الفقهية عند ابن تَيْمِيَّة ، مقرونة بأمثلة توضح المراد .

الباب الأول : القواعد الفقهية المشتركة بين أبواب فقه الأسرة وغيرها من الأبواب :

وتضمّن هذا الباب أربعون قاعدة مرتّبة على حسب تعلّقها بالقواعد الخمس الكبرى ، مع شرحها وفقًا للطريقة المتقدّمة في الفقرة الخامسة من المنهج الإجمالي .

الباب الثاني : القواعد والضوابط الفقهية الخاصة بأبواب فقه الأسرة :

وفيه الفصول التالية :

الفصل الأول : القواعد الفقهية المشتركة بين أكثر من باب من أبواب فقه الأسرة :

وتضمّن هذا الفصل أربع قواعد مرتبة حسب أهميتها .

الفصل الثاني : ضوابط كتاب النكاح :

وفيه اثنا عشر ضابطًا ، مرتبة حسب ترتيب الأبواب الفقهية .

الفصل الثالث : ضوابط بقية أبواب فقه الأسرة : وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول : ضوابط كتاب الطلاق :

وفيه أربعة ضوابط .

المبحث الثاني : ضوابط كتاب اللعان :

وفيه ثلاثة ضوابط .

المبحث الثالث : ضوابط كتاب العِدَد :

وفيه ضابطان .

المبحث الرابع : ضوابط كتاب الرضاع :

وفيه ضابطان .

المبحث الخامس : ضوابط كتاب النفقات والحضانة :

وفيه ثلاثة ضوابط .

ثمَّ الخاتمة : وذكرت فيها أهم نتائج البحث ، وبعض التوصيات والمقترحات .

هذا ، وإنّ مما درج عليه الباحثون أن يذكروا بعض المصاعب والعقبات الّتي اعترضتهم أثناء مسيرة البحث ، وقد واجه الباحث شيئًا من تلك المصاعب ، منها :

أولاً : أن البحث ليس كتابةً وتسطير مدادٍ على ورق فحسب ، بل اقتضت طبيعة البحث أن يمرّ بمراحل متعددة ، ليست مرحلة الكتابة إلاّ جزء يسير متمم للمراحل السابقة ، فمن مرحلة التنقيب عن القواعد والضوابط بين سطور مؤلفات الشَّيخ ، ثمَّ مرحلة الجمع ، ثمَّ الدراسة والتحليل والتمحيص ، ثمَّ الشرح والاستدلال والتمثيل ، ثمَّ ـ أخيرًا ـ مرحلة الكتابة والتسطير .

ولا يخفى ما يتطلبه ذلك من جهود مضنية ووقت طويل ، فلو كان الأمر مجرد كتابة لكان أسهل من ذلك بكثير ، لكنه جمع وتحليل وفرز وشرح ثمَّ كتابة .

ثانيًا : أن مؤلفات شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ لم تخدم الخدمة الكافية من حيث التحقيق والفهرسة مما يتطلب من الباحث جرد العديد من الصفحات ـ وربما المجلدات ـ من أجل الظفر ببغيته .

ثالثًا : أن جزئيات هذا البحث متشعّبة بين أبواب متعددة ، ومنثورة في ثنايا كتب كثيرة .

رابعًا : أن الشَّيخ ـ رحمه الله ـ قد يذكر في بعض الأحيان القاعدة أو الضابط دون تدليل أو تمثيل ، مما يضطر معه الباحث إلى استعراض العديد من الكتب من أجل الظفر بدليل أو مثال يصلح للقاعدة أو الضابط ، ومعلوم ما يحتاجه مثل هذا العمل من جهد ودقة وتمحيص .

خامسًا : ومن العوائق أن الباحث يحتاج في كثير من الأحيان إلى توثيق أغلب فقرات البحث ، حتى إنَّ الحواشي لتضاهي المتون أحيانًا ، مما يتطلب الكثير من الوقت والجهد لإنجاز مبحث واحد أو قاعدة واحدة .

وبعد ... فدونك هذا البحث ، قد أفرغت فيه وسعي ، وبذلت فيه جهدي ، وسهرت فيه الليالي الطوال ، لا طلبًا للكمال ، بل إبراء للذمة ، فإن وفّقت فمن الله وحده ، وإن تكن الأخرى فما إلى ذلك قصدت ، وهو جهد فرد معرّض للخطأ والنقص والتقصير .

ثمَّ إني أحمد الله سبحانه الَّذي يسَّر لي طريق العلم الشرعي ، وأشكره على ما أنعم به من إتمام هذا البحث، فهو أهل الفضل والمنَّة ، ومنه يستمد العون والتوفيق .